

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 73

محمد بن صالح العثيمين

اي نعم ايش هم لا لا انها تحلم بالحج والعمرة يعني تقول لبيك حجا وكأنه معتمرهم والحديث هذا في صحيح مسلم توافقي بالبيت وبالصفا والمروة يسعك لحجك وعمرتك ها ما فيها شيء ان شاء الله هذه يتفألون فيها بالخير - [00:00:17](#)

يتفألون فيها بالخير وهذا ايضا فيه قصدهم الظاهر بالبركة انه يوم حصل لنا فيه رزق حصل لنا فيه آآ التقى بالاحبة حصل لنا فيه علم فصلنا فيه مال المهم هذا قصدنا - [00:01:09](#)

ما هم يريدون نفس اليوم مثلا يوم الثلاثة كل ما جا يوم الثلاثة مثلا كل ما جا يوم الاربعاء فهو نحس نعم ما يدري من هذا الظاهر انهم يخرجون للعمرة نعم - [00:01:27](#)

بعض العلماء يقول ان المكي لا يشرع له لا تشرع له العمرة الا اذا اتى من سفر مثل لو خرج الى الطائف ما ظهر للعمرة خرج للطائف او للرياض او للمدينة ورجع - [00:01:45](#)

فيأتي بعمرة اما ان يخرج من مكة للعمرة فهذا نسب مشروع شيخ الاسلام رحمه الله كأنه يميل الى هذا الى هذا القول الى انه ما هو مشروع الا ان يخرجوا - [00:01:59](#)

لكن والله في نفسي من هذا الشيء كان حديث هن لهن ولمن اتى عليهم من موارد اهلن ومن كان دون ذلك فمهله من حيث انشأ حتى اهل مكة مكة يدل على العموم - [00:02:12](#)

تدل على انها لهم عمرة كما لغيرهم. لكنهم يحرمون من التنعيم لا ما هو دائما لكن مثل في رمضان مثلا اذا جا رمضان واحب ان يأتوا بعمرة جاءت بعمرة خلاص اخذنا احترام - [00:02:29](#)

نعم كيف ترجمة يعني من اسماء قلادة هذا هو الشاهد نعم طيب استعارة الثياب للعروس وغيره كلمة وغيرها يحتمل انها معطوفة على ادعاء اه على الثياب يعني على الثياب ليحتمل المعطوف على العروس - [00:02:49](#)

وعلى كل الوجهين فهو صحيح يعني يجوز للمرأة المتزوجة ان تستعير الثياب وغيرها الثياب والحديث ورد في قلادة ويجوز ايضا لغير المتزوجة ان تستعير الثياب وغير الصيام والاستعارة بالنسبة للمستعير مباحة - [00:03:20](#)

وبالنسبة للمعير سنة لانها من الاحسان الذي امر الله به واخبر انه يحب فاعله يقول الرجل يا اهلا اهلا قال حدثنا شيبان عن منصور عن سالم ابن ابي الجعد عن قريب عن ابن عباس قال - [00:03:48](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم فلو ان احدهم فيأتي اهله لا يأتي اهله بسم الله. يقول يقول يقول حين يأتي اهله بسم الله اللهم اني من وانا طالما رزقتنا - [00:04:14](#)

وخثر بينهما في ذلك او قضي ولد لم يضره ابدا هذا ما يسن ان يقوله الانسان عند اتيان اهله يعني الجماع نقول بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقته - [00:04:32](#)

فاذا قدر الله تعالى بينهما ولدا من هذه من هذا العمل فانه لا يضره شيطان ابدا الرسول عليه الصلاة والسلام يقول لا يضر معناه ان الشيطان يحاول ان نضره ولكنه لا يضره - [00:04:52](#)

وهذا الذي قاله النبي عليه الصلاة والسلام لا شك انه حق وانه صدق ولكنه سبب من الاسباب والاسباب قد تقابلها موانع تكون اشد منها وانما قلت ذلك بان لا يقول قائل - [00:05:13](#)

اننا نجد اناسا يقولون كل ما اتوا اهلهم هذا الذكر ومع ذلك نجد من من ذريتهم من يكونوا ضالا قد ضره الشيطان فكيف يتخلف ما

اخبر به النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:35](#)

وجوابا يقال ان هذا ماشي هذا سبب هذا سبب فاذا قلت انك اذا قلت هذا سبب وقد يوجد مانع يمنع من نفوذ هذا السبب فان هذا

يثبط عزائمنا ويجعلنا نتهاون في هذا الامر - [00:05:55](#)

ولا نثق فيه تمام الثقة الجواب على هذا ان نقول الاصل عدم المال الاصل عدم المال لكن لو تخلف الامر فاننا لا نقول ان الرسول صلى

الله عليه وسلم كذب ولا كذب - [00:06:19](#)

ولكن وجد وجد مانع يمنع وكما ان اسباب الظلال والكفر قد يوجد فيها مانع يمنع من نفوذها فكذلك اسباب الهدى والايمان يوجد لها

مواد قال النبي عليه الصلاة والسلام فابواه يهودانه - [00:06:38](#)

او ينصرانه او يمجسانه ومع ذلك نجد احيانا ولد نصراني يكون مسلما وولد يهودي يكون مسلما ووالد المجوس يكون مسلما لكن

تربية ونشأته في احضان هؤلاء سبب لكونه يكون على دينهم - [00:07:02](#)

وقد يوجد مانع اقوى من هذا السبب تتأثر به اكثر وقال بعض العلماء المراد بانتفاء الضرر هنا ليس انتفاء الضرر الديني بل انتفاء الضرر

الذي يكون عند الولادة لانه ما من برود يولد - [00:07:30](#)

الا نخسه الشيطان في خاصرته عند ولادته يريد ان يقتله يريد ان يقتله لان الشيطان عدو لبني ادم من يوم من يوم يسقطون على

الارض وهو قد بدأ يشتغل باذيتهم - [00:07:49](#)

وضرهم وان هذا هو المراد ويقول مراد لم يضره شيطانا ابدا يعني في هذا الامر خاصة ولكن ظاهر الحديث العموم والاولى ان يقال

ان هذا من الاسباب ولكن قد يوجد الاسباب موانع تكون اقوم - [00:08:08](#)

يعينك على فهم هذا الشيء انك قرأت في الفقه اسباب الميراث وقرأت بعدها موانع الميراث موانع الميراث فالاسباب موجبة والموانع

حائضة يحول بين نفوذ بين سبب ونفوذه هكذا ايضا الامور الشرعية الاحكام الجزائية - [00:08:32](#)

الاحكام الشرعية التكليفية كما ان لهذه موانع فلهذه موانع اي نعم معنى شيء ايش ايش الموالي ما هو انا في الحديث هذا ولا في

الارث مثل هذا الرجل هذا الولد - [00:09:03](#)

صحب اناسا ليس فيهم خير سافر الى بلاد كفر فظل الموانع كثيرة باب الظلام التي يظنه الشيطان بها كثيرة على عدم اسهل

الفصول لازم اجرح او العيال ما دام يقول بعد الاتفاق على من اغلب الرياض - [00:09:25](#)

في رواية جرير وفي رواية عند مسلم واحمد لم يسلط لم يسلط عليه الشيطان او لم يضره الشيطان. وتقدم في وجه الناس وكذا في

رواية سفيان المعلمين واسرائيل ورؤوف بن قاسم بنحر الشيطان واللام اللعن المذكور في لفظ الدعاء وليحمد عن عبد العزيز العميل

المغفور له - [00:10:03](#)

ان يضر ذلك ولد الشيطان ابدا. وفي المسند الحسنة عند الرزاق اذك الرجل اهله فليقل بسم الله. اللهم بارك لنا فيما رزقتنا ولا

الشيطان نصيبا فيما رزقتنا. فكان يؤجل املك - [00:10:31](#)

ان يكون وردا صالحا واختلف في الضرر لمن فيه بعد الاتفاق على ما نقل ايام عن عدم الحملة للعموم بانواع الغرض وان كان والله

الحمد على عموم الاحوال من صيغة الله وكان سبب ذلك ما تقدم في بذل الخلق ان كل بني ادم - [00:10:46](#)

يطعن الشيطان في بطنه حين يولد الا ما السجن. فان فيها رفعنا ضرر في الجملة لان ذلك السبب مع ان ذلك مقتله اصبر فان هذا

ظرف في الجنة مو بصحيح - [00:11:06](#)

هو ضرر ولا اذية مهوب على كل حال يتضرر الانسان اول ما احد يضربك مثلا ذاك الساعة لكن ما تضرر هذا يسمى ابي مثل ما يتأذى

الانسان برائحة البصل والروائح الكريهة لكن - [00:11:23](#)

لا اتضرر اللهم الا عدد صارت قوية وبغى يبقى عندها طويلا هذا ربما يتضرر نعم عليه ويؤيده مرسل الحسن المذكور وقيل المراد لم

يفلم يطعن في بطنه. وهو بعيد من مناف لمنازلة ظاهر الحديث المتقدم. وليس تخصيصه باولى من تخصيصها - [00:11:49](#)

وقيل المراد لم يصرع وقيل لم يضره في بدنه. وقال ابن دقيق يحتمل ان لا يضره في ديني ايضا. ولكن ابعده او يسمع ولكن بعيده

انتفاع الاسماء. مم وتعطل بان اختصاص من خص بالازمة في طريق الوجوب لا بطريق الجواز. فلا مانع ان يوجد من لا يصدر منه معصية عمدا - [00:12:21](#)

ذلك واجبا له. وقال الداودي لعن من يضره. لا هذا غلط اذا اذا اخذنا اذا حملنا حديث صار صارت عصمته من الذنوب واجب بمقتضى الخبر اي نعم وقال جاء الايمان لن يضره اي لم يتموا عن دينه عن دينه الى الكفر. وليس المراد عصمته منه. المعصية - [00:12:46](#) وقيل لم يضرهم مشاركتنا به في جماع علمه كما جاء المجاهد ان الذي يجامع ولا يسمى يرتاح الشيطان على اهله في الجامع معه. ولعل هذا اقرب الادلة ويتقيد الحمل عن اول بان كثيرا ممن يعرف هذا الفضل العظيم يسأل عنه عند ارادة عند ارادة الواقعة. والقريب - [00:13:15](#)

قد يستغفره ويفعل ما قومه لا يقع معه الحمد فاذا كان ذلك نادر لم يبلغ. وفي الحديث من الفوائد انا عندي انا اذا حملناها ايضا على على العموم اه فربما يقال - [00:13:40](#) انه لا يعني ان الشيطان لا يأمره بالمعصية وانه لا يعصي الله فقد يعصي الله ولكن يوفق للتوبة فاذا وفق للتوبة انتفى الضرر وحينئذ يفرق بينه وبين من يعصمون من الذنوب من من الانبياء - [00:14:00](#)

بان هذا يفعل الذنب ولكن يتوب منه يوفق للتوبة منه بخلاف الانبياء ومسألة عصمة الانبياء سبق الكلام فيها مرارا وقلنا ان عصمة الانبياء فيما فيما طريق البلاغ هذا ثابت واما عصمتهم من بعض الذنوب - [00:14:22](#) التي يفعلونها عن الاجتهاد او بمقتضى الطبيعة البشرية ولكنها ليست تسيء الى اخلاقهم فهذا قد يقع منهم ولكنه ولكنهم لا يقرون عليه وهذا هو الفرق بينهم وبين غيرهم على كل حال احسن ما يكون عندنا - [00:14:45](#) ما قررناه اولا وهو ان هذا سبب ولكنه قد يوجد من موانع تمنع نفوذه يكون اقوى منه وحينئذ يبقى الانسان راجيا وطامعا في فضل الله عز وجل اذا اتى اهله ان يقول هذا الذكر - [00:15:04](#)

نعم اجي قل اعوذ بالله لا اظن لابد من هذا اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا هذه المهمة دي حفظني ولو بالمعنى قالوا يدعوا له بالصلاة ها خش واحد - [00:15:23](#) كم واحد ثلاثين الف لا لا ها ما هو بصحيح انتم صادقين الا في هذا نعم يعني يرصعون به ذهب ولا شي شيء ثاني ما فيه ما بشتك انه افضل مشروع - [00:16:09](#)

وهناك انا اعتقد ان فيها اسراف خصوصا للناس الوسط اللهم حوالينا ولا علينا لا لا ابدأ ما نبي هذي اجي ما نذهل هالمعناه لان الرجل شيطان ابدأ في ضرره او ان الشيطان قد يعقد بدون ان يقرأ امور غيبية - [00:16:39](#) يقول ربما يعمل على هذا ها هم ايوا نقولهن ان يوجد ناس يقول ابو عند كل جماع يقول هالذكر ثم يضره الشيطان من يوم يطلع ابوه شرير من اشهر عباد الله - [00:17:25](#)